



الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

جمعية أكنان الخيرية

بطاقة السياسة

الهدف من السياسة:

هي حماية الجمعية ومصالحها من مخاطر التورط في أنشطة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وذلك من خلال وضع إجراءات واضحة لتمكين منسوبيها من التعامل الفعال والآمن مع أي حالات تثير الاشتباه، مع ضمان عدم تنبيه الأطراف المشتبه بها، وبالتالي صون سمعة الجمعية وموظفيها من أي مسؤوليات قانونية أو تأديبية.

نطاق السياسة:

جميع العمليات والتعاملات التي تجريها الجمعية مع العملاء والمتبرعين، والتي قد تثير شبهات حول ارتباطها بأنشطة غير قانونية أو مخالفة للأنظمة والقوانين.

المعنيين:

جميع منسوبي الجمعية.

تاريخ الاعتماد

28/09/2025

الاعتماد

مجلس الإدارة

تاريخ التعديل

21/09/2025

رقم النسخة

1

جدول المحتويات

رقم الصفحة	العنوان
3	أولاً: مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب
3	ثانياً: المسؤوليات

أولاً: مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب

تشمل السياسة مؤشرات يمكن أن تدل على احتمالية ارتباط الأنشطة بعمليات غسل الأموال أو تمويل الإرهاب، فيما يلي المؤشرات المتعلقة بالتبرعات والأنشطة الخيرية:

1. التبرعات الكبيرة المفاجئة: تلقي تبرعات كبيرة ومفاجئة من جهات أو أفراد غير معروفين بالجمعية، خاصة إذا كانت لا تتناسب مع الوضع المالي أو التاريخ التبرعي للمتبرع.
2. التبرعات النقدية المتكررة: تقديم المتبرعين تبرعات نقدية بشكل متكرر وبدون مبرر منطقي، أو رفضهم استخدام الطرق الآمنة والمعتادة للتحويلات المالية مثل الحوالات البنكية.
3. طلبات تخصيص تبرعات لأهداف غير محددة: طلب المتبرعين تخصيص تبرعاتهم لمشاريع أو أنشطة غير محددة أو واضحة، أو رفضهم إعطاء توضيحات عن أهداف تبرعاتهم.
4. أنشطة خيرية غير تقليدية: تنفيذ أنشطة أو مشاريع خيرية غير تقليدية أو لا تتماشى مع أهداف الجمعية المعتادة، مما يثير الشكوك حول الأهداف الحقيقية لهذه الأنشطة.
5. تبرعات مشروطة: تقديم تبرعات مشروطة بتنفيذ مشاريع أو توجيه الأموال إلى جهات أو أفراد محددين قد لا يكون لهم صلة واضحة بأهداف الجمعية.
6. تحويلات مالية دولية غير مبررة: تلقي تحويلات مالية م دول معروفة بضعف الأنظمة المالية أو التي تعتبر مصادر عالية المخاطر في مجال غسل الأموال وتمويل الإرهاب، خاصة إذا كانت الأموال موجهة لمشاريع غير واضحة أو غير مرتبطة بنشاط الجمعية.
7. تكرار إلغاء أو تعديل التبرعات: قيام المتبرعين بتكرار طلبات إلغاء أو تعديل التبرعات بعد تقديمها، دون مبررات منطقية، أو رغبتهم في استرداد الأموال بشكل غير معتاد.
8. الاهتمام المفرط بسرية التبرعات: إصرار المتبرعين على إخفاء هويتهم بشكل مبالغ فيه، أو رفضهم تقديم أي معلومات إضافية عن مصدر الأموال أو الغرض من التبرع.
9. استخدام أسماء مستعارة أو كيانات غير معروفة: تلقي تبرعات أو طلبات دعم من كيانات أو أفراد يستخدمون أسماء مستعارة أو غير معروفة، أو من جهات لا توجد لها سمعة واضحة في القطاع الخيري.
10. التحويلات المعقدة بين المشاريع: قيام المستفيدين أو الشركاء بطلب تحويل الأموال بين مشاريع معتمدة دون سبب واضح، أو بشكل يزيد من تعقيد تتبع مسار الأموال.

ثانياً: المسؤوليات

تُطبق هذه السياسة ضمن جميع أنشطة الجمعية. ويجب على جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية:

1. الاطلاع الدقيق على الأنظمة واللوائح المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وكذلك على هذه السياسة.
2. الإلمام التام بمحتواها، والتوقيع عليها كإقرار بالالتزام.
3. التقيد بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية مسؤولية:
 - نشر الوعي المستمر حول مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب ومؤشرات الاشتباه بين جميع منسوبي الجمعية.
 - تزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة من هذه السياسة وأي تحديثات تطرأ عليها.
4. التحقق من التزام المتعاونين الخارجيين: تحرص الجمعية، عند التعاقد مع أي متعاونين خارجيين أو شركاء، على التأكد من إتباعهم والتزامهم الكامل بقواعد مكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.